



البلاغ رقم 2018/04
الصادر عن النيابة العامة لدى المجلس الأعلى للحسابات
حول إحالة ملفات قد تكتسي طبيعة جنائية

توصلت النيابة العامة لدى المجلس الأعلى للحسابات، خلال شهر مارس 2018، بملفين يتعلق موضوعهما بإحالة بعض الأفعال من شأنها أن تكتسي طابعا جنائيا، تم اكتشافها في إطار ممارسة المجلس لاختصاصاته في ميدان التدقيق والبت في الحسابات.

وبعد دراسة الأفعال موضوع هذين الملفين والاطلاع على الوثائق المثبتة المرفقة بهما، قرر الوكيل العام للملك لدى المجلس الأعلى للحسابات رفعهما إلى أنظار السيد الوكيل العام للملك لدى محكمة النقض لاتخاذ ما يراه ملائما بشأنهما، وذلك طبقا للمقتضيات المنصوص عليها في المادة 111 من القانون رقم 62-99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية، كما تم تغييره وتتميمه، والذي أحالهما بدوره على النيابة العامة المختصة.

ويتعلق الأمر بأفعال ارتكبت بمناسبة تنفيذ بعض العمليات المالية المرتبطة بحسابي قباضة قرية باحمد برسم السنتين الماليتين 2012 و2013 وقباضة فاس البطحاء برسم السنوات المالية من 2015 إلى 2017.

أولاً: في ما يخص قباضة قرية باحمد، فإن الأفعال المعنية تتعلق بانتحال أشخاص مجهولي الهوية لصفة القابض من خلال إصدار إيصالات قد تكون مزورة باسم قباضة مشرع بلقصري لفائدة عدد من الملمزين، الذين يفترض مشاركتهم في هذا الفعل غير المشروع مما مكّنهم من الاستيلاء على أموال عمومية في ملك الخزينة العامة.

ثانياً: في ما يرتبط بقباضة فاس البطحاء، فتتعلق الأفعال المكتشفة بالاشتباه في اختلاس أموال عمومية من طرف موظف يعمل بالقباضة المذكورة من خلال قيامه بالاستيلاء على أموال عمومية مقابل إيصالات غير صحيحة كان يقدمها إلى الملمزين المعنيين بتلك المبالغ.

الوكيل العام للملك
لدى المجلس الأعلى للحسابات
ذ. عبد اللطيف بن الزيدية